

المملكة المغربية
وزارة العدلالرباط في : 4 صفر 1399
موافق 3 يناير 1979

منشور عدد: 838

من وزير العدل

إلى السادة

- الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف والوكلاء العامين للملك لديها

- ورؤساء المحاكم الابتدائية ووكلاء الملك لديها

الموضوع: تنفيذ الأحكام الصادرة في قضايا الأحوال الشخصية على الرعايا
المغاربة بالخارج .

السلام عليكم ورحمة الله بوجود مولانا المنصور بالله

وبعد، لا يخفى عليكم أن أحكاما تصدر عن محاكمكم في قضايا الأحوال الشخصية ويتعذر تنفيذها بسبب إقامة المحكوم عليهم بالخارج فيتعرض المحكوم لفائدتهم وهم في كثير من الأحيان أطفال ونساء إلى الضياع والحرمان.

لذلك فقد صدر منشور مشترك عن وزارتي الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية والتعاون والداخلية ووزارتي العدل والشغل والتكوين المهني استهدف إيجاد وسائل فعالة لتنفيذ الأحكام المذكورة.

وحرصا منا على تنفيذ الأحكام الصادرة عن المؤسسات القضائية بالمملكة في هذا الميدان الاجتماعي فإننا إذ نوجه إليكم نسخا من المنشور المشار إليه أطلب منكم أن تقوموا وفق البند الثالث من هذا المنشور بإشعار وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية والتعاون والسلطة المحلية المختصة بالأحكام الصادرة عن محاكمكم في قضايا الأحوال الشخصية والقابلة للتنفيذ بتوجيه منطوق هذه الأحكام موقعا عليه من لدن رئيس كتابة الضبط مع ترجمته إلى اللغة الفرنسية عند الاقتضاء.

وإني لأهيب بكم أن تحرصوا على هذا الإشعار في الوقت المناسب وأن تراقبوا إنجازَه بكيفية دقيقة وسريعة تحقيقا لتنفيذ الأحكام المذكورة في أحسن الظروف وأكثرها ملاءمة والسلام.

وزير العدل
المعطي بو عبيد